

شرح منهج السالكين (باب التيمم)

أحمد الخليل

قال رحمه الله باب التيمم وهو النوع الثاني من الطهارة وهو بدل عن طهارة الماء اذا تعذر استعمال الماء لاعضاء الطهارة او بعضها لعدمه او خوف ضرر باستعماله فيقوم التراب مقام الماء. احسنت. وهو النوع الثاني من الطهارة. اما النوع الاول - [00:00:00](#) فهو الماء واما النوع الاول فهو الماء. يقول وهو بدل عن الماء. المؤلف اطلق وقال ان التيمم بدل عن الماء لكن لم يبين المؤلف هل يقصد انه بدل رافع او بدل مبيح - [00:00:21](#)

فان قلت قوله بدلا ليدل على انه رافع وليس مبيح؟ فالجواب ان الحنابلة حتى الحنابلة في مختصراتهم يقولون انه بدل ويرون مع كانه مبيح وليس برافع. مبيح وليس برافع. ما معنى قوله مبيح ورافع - [00:00:40](#)

معنى هذه العبارة ان بعض اهل العلم يرى ان التيمم رافع للحدث ارتفع الحدث تماما كما لو توضأ بالماء وبعض الفقهاء كالحنابلة يرون انه مبيح. يعني طهارة ضعيفة فهو يبيح لك الصلاة ولا يرفع الحدث - [00:00:58](#)

ولا يرفع الحدث ولهذا يرتبون على هالمسألة مسائل كثيرة انما هي مبنية على كونه طهارة ضعيفة مبيحة فقط فيقوونه باشيء اخرى فيقول لك اذا لا تتييم الا اذا دخل الوقت واذا خرج الوقت فانه - [00:01:22](#)

تبطل طهارة التيمم واذا تيممت بقصد النافلة لا تصلي الفريضة يعتبرون طهارة ضعيفة لماذا؟ لانها لا ترفع الحدث وانما تبيح الصلاة فقط. هذا خلاف مهم وواسع تتجاذبه الدلة. الراجع انه - [00:01:41](#)

رافع وليس موجود بها انه رافع وليس مبيحا والدليل ما سيأتينا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا فاطلق على الارض انها تطهر طهارة مطلقة لم تقيد باي شيء في هذا النص - [00:02:02](#)

نعم قال رحمه الله بان ينوي رفع ما عليه من الاحداث ثم يقول بسم الله عفووا يقول اذا تعذر استعمال الماء لاعضاء الطهارة وبعضها لعدمه او خوف ضررا او خوف ضرر باستعماله. يجوز - [00:02:28](#)

تجوز اه يجوز للانسان ان يتيمم على حسب كلام المؤلف في حالتين. اذا لم يجد الماء وهذا معنى قوله لعدمه او خاف باستعماله الضرر خاف باستعماله الضرر. فاذا لم يجد الماء او وجد الماء لكنه خاف ان يستعمله ان يتضرر في الصورتين يجوز له ان - [00:02:45](#)

اما هل خرجت صور عن هاتين الصورتين ها احسنت هذا في الجزء اذا تيمن اذا اراد ان يتيمم لبعض الاجزاء. لكن هل هل توجد صورة؟ الانسان يتيمم في غير هاتين الصورتين - [00:03:10](#)

ها ايش طيب اه كيف لماذا لم يستطع هو هو الكلام لماذا؟ نحن نسأل عن لماذا؟ ها وهذا ضرر خوف الضرر ها اه قلة الماء مثل عدمه لأ هي تدخل في العدم لكن نريد جنس اخر. ها ها - [00:03:33](#)

لماذا طيب ها الايش الماء المقصود آآ لانه ممنوع منه شرعا فيتيمم ويتركه هذه مسألة فيها خلاف لكن لنكن في المسائل التي نختم بالآخر قيل ماذا؟ هو الكلام لماذا لماذا - [00:04:14](#)

لبعد مثلا طيب هم هذا هو هذا لعدمه. طيب انا اريد ان اقول هناك عبارة تغنينا عن هذا البحث وهو ان نقول يجوز ان يتيمم عند تعذر استعمال الماء المؤلف يقول ذكر سورتين الخوف من الضرر وعدم الماء. هناك صور اخرى مثل ان يكون الماء يباع بسعر مرتفع - [00:04:43](#)

لا يملك ثمنه اليس كذلك؟ او يكون الماء بعيد في البئر لا يوجد ما يخرج به. او الى اخره. فاذا نذكر قاعدة عامة وهي انه اذا تعذر استعمال الماء يقول المؤلف يقوم تراب مقام الماء بان ينوي رفع ما عليه من الاحداث - [00:05:08](#)

يقول المؤلف ينوي بان ينوي رفع ما عليه من الاحداث. يعني على التيمم ان ينوي ما يريد ان يرفعه من الاحداث. فاذا كان حدث اصغر ينوي حدث اصغر واذا كان عليه حدث اكبر ينوي حدث اكبر. واذا كان عليه حدث اصغر واكبر ينوي الحدث الاصغر والاكبر. لانه يقول ينوي رفع - [00:05:32](#)

ما عليه من الاحداث ولم يقل الحدث اذا الماء المرحلة الاولى من كيفية التيمم نية رفع الحدث. نية رفع الحدث. الظاهر عبارة المؤلف انه يعني يوافق المذهب لانه يقول ان ينوي رفع ما عليه من الاحداث - [00:05:54](#)

والراجح كما قلنا ان التيمم رافع لا يحتاج الى نية خاصة لكل حدث. طيب ثم قال؟ قال ثم يقول بسم الله ثم يظرب التراب ثم يقول بسم الله الدليل واحد لحظة - [00:06:18](#)

ها ارفع صوتك قياسا على الوضوء احسنت هذا هو الدليل يعني لا يوجد نص في التيمم لكن قالوا ان الطهارة التيمم هي بدل عن الوضوء والبدل يأخذ المبدل منه طيب ما حكم قول بسم الله في التيمم على الراجح - [00:06:37](#)

ها طيب سنة تقول سنة والقول الثاني لحظة قال اسمع منه ها طيب القول الثاني ها لماذا غير مستحب تحتاج الى دليل لماذا مستحب لا دليل على استحباب لماذا واجب - [00:06:58](#)

في رسالة لكن اريد ان تجيب طيب اذا دليل استحباب الحديث عند من يصححه الحديث عند من ايش يصححه والحديث صريح في الوجوب لا لا وضوء لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن - [00:07:34](#)

لمن لم يذكر اسم الله وهذا نص صريح في الوجوب. الوجوب اقوى درجات الوجوب نفي الصحة لكن الاشكال ان الحديث ايش فيه لا يصح قال ثم يضرب التراب بيديه مرة واحدة يمسح بهما جميع وجهه وجميع كفيه. اذا صفة الوضوء ان يضرب التراب ضربة واحدة - [00:07:53](#)

يعني ولا يظربه ظربتين يعني ولا يظربه ظربتين لماذا؟ لان حديث عمار وغيره من الاحاديث الصحيحة على ان السنة ان يظرب ظربة واحدة وخذها قاعدة كل حديث فيه اكثر من ضربة فهو ضعيف - [00:08:14](#)

سواء كان حديث او رواية فهو ضعيف لم يصح في الباب شيء يدل على ان يضرب الانسان اكثر من ضربة. فالصعوب انه يظرب ظربة واحدة. قال يمسح بهما جميع وجهه وجميع كفيه - [00:08:34](#)

هذا سيأتينا الان الان المسح يكون صفة المسح ان يضرب ضربة ويمسح وجهه وكفيه. لم يذكر المؤلف اي صفة لكيفية المسح هل يفرج الاصابع؟ هل اضم الاصابع؟ هل امسح الوجه بالباطن واليدين ظهور الكفين؟ لم يذكر ايش - [00:08:53](#)

اي صفة انما ذكر شي واحد ان تمسح الوجه وتمسح ايش اليدين بطبيعة الحال اذا اردت ان تمسح اليدين تحتاج ان تمسح ظهور بعضهما بباطن بعض اليس كذلك؟ حتى يكون تكون - [00:09:17](#)

اليد ممسوحة اذا مسحت الوجه واليدين فقد تيممت وما ذكره المؤلف من الاعراض عن الصفات التي ذكرها بعض الفقهاء ومنهم الحنابلة هو الصواب. لان الاحاديث الصحيحة دلت على ضرب والمسح بدون ذكر صفات من دون ذكر صفات وانما يضرب ويمسح فقط واضح ولا لا؟ وانا اريد ان اشير - [00:09:32](#)

هذا الى ان بعض الفقهاء ذكروا كيفيات للمسح ذكروا كيفيات للمسح لا دليل على هذه الكيفيات وانما يضرب الانسان ويمسح. الاية دلت على ان مسح الوجه ولا اليد اول كالوجه - [00:09:57](#)

كذلك الاحاديث فيها البداية بمسح الوجه. لكن في بعض روايات الحديث الصحيح انه بدأ باليدين قبل الوجه. ومن هنا اختلف وهل الترتيب واجب يبطل التيمم بعدمه او لا فيه خلاف. مع وجود هذه الروايات يعني الاقرب ان الترتيب ليس بواجب يبطل التيمم - [00:10:13](#)

بتركه لكن الاحتياط فيه واجب فنقول يجب او ينبغي يتأكد على الانسان ان يبدأ بوجهه ثم بيديه لكن لو بدأ بيديه فانا لا نبطل التيمم نعم قال فان ظرب مرتين فلا بأس انه اذا ظرب مرتين ففيه بأس - [00:10:36](#)

لماذا لان التيمم عبادة خاصة تحتاج الى دليل يدل على زيادة على الظربة الواحدة وليس في النصوص ما يدل عليها ولهذا نقول

الراجع ان الانسان لا يظرب الا ظربة واحدة كما جاء في الاحاديث الصحيحة. نعم - [00:10:56](#)

قال الله تعالى فلن تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليهتكم به لئلا تنسوا ولا تكونوا هادئين. وعن واضح الاية واضح انها دليل على مشروعية التيمم الى اخره لكن افادت - [00:11:17](#)
اية فتيمموا صعيدا طيبا. افادت الاية ان المسح يكون على كل ما هو على وجه الارض من جنسها يجوز التيمم على كل ما هو على وجه الارض من جنسها. سواء كان تراب او رمل او حصى او خرسانة من الارض نفسها. كل ما هو بشرط - [00:11:37](#)

ان يكون ايش من جنسها من جنس الارض من جنس الارض يعني لم يصنع اه ما الى ذلك وانما هو من جنس الارض وتلاحظ ان الاية انتصرت الخلافات الفقهية الطويلة في مسألة ما هو ما هي الاشياء التي يجوز ان تضرب على ان تيمم عليها بعبارة مختصرة تيمم صعيدا طيبا - [00:11:57](#)

سؤال الله سبحانه وتعالى يقول فلم تجدوا ماء فتيمموا فنص على سبب ولا على اسباب سبب واحد وهو عدم وجود الماء حتى التضرر لم يذكره اليس كذلك؟ فلو قال القائل كيف تقولون انه الاحسن ان نقول عدم استطاعة - [00:12:19](#)
او عدم التمكن من الماء انه ظابط عام والاية لم تستخدم هذا الظابط. واضح الاشكال او ليس هذا. الجواب على هذا ان طريقة القرآن التمثيل بالغالب طريقة القرآن التمثيل في الغالب - [00:12:39](#)

وهذا يدلنا على ان الانسان ينبغي له العناية بما عليه الغالب اذا لم يخالف الشرع اذا لم يخالف الشرع وعن جابر. وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي. نصرت بالرعب مسيرة شهر - [00:12:57](#)
وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا. فايما رجل ادركته الصلاة فليصلي. واحلت لي الغنائم ولم تحل ولم تحل لاحد قبلي الشفاعة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة. اذا ذكر الشيخ - [00:13:19](#)

دليل من القرآن والسنة على مشروعية في التيمم وجرى على طريقته رحمه الله ورفع درجته بختم الباب حديث المسائل المذكورة فيه فباب التيمم ختمه بهذه النصوص التي تدل على مشروعية التيمم. تلاحظ ان المؤلف اعرض عن مجموعة كبيرة من - [00:13:39](#)
الفروع المذكورة في المختصرات الفقهية الحنبلية طلبا للاختصار وقد احسن واجاد بطريقته فانه وجد لنا بهذه الطريقة متنا مناسبا يمر عليه الفقيه ليتصور مسائل الفقه انا اريد ان اشير الى القضية ينبغي ان ينتبه لها طالب العلم - [00:14:02](#)

المرور على الفقه في وقت وجيز هو بحد ذاته يبني الملكة الفقهية والتصور الكامل بغض النظر عن انك تعرف التفاصيل يعني لا يشترط انه كله اسألك في كل الابواب وتجيب لكن مرورك في وقت قصير على ابواب الفقه يوجد عندك آا ملكة - [00:14:21](#)
لفهم الفقه ولهذا الان تجد شيخ الاسلام اذا تحدث عن مسألة يقول ونظير ذلك كذا ونظير ذلك كذا ونظير اليس كذلك ويذكر الفروع المشابهة من كل الابواب لانه مستحضر ولهذا من من اضرار ختمة في مدة طويلة انك تفقد هذه الميزة - [00:14:43](#)
تفقد هذه الميزة اذا ختمت متن في ثلاث سنوات اربع خمس سنوات عشر سنوات تذهب هذه الميزة عنك وهي المرور على الفقه في وقت آا قصيرة ومن عليه حدث اصغر لم يحل الاعراض مؤلفا يبين الاشياء التي لا يجوز للانسان ان يأتيها الا مع الطهارة الصغرى -

[00:15:05](#)

ولا يجوز ان يأتيها مع الطهارة الكبرى. يقول من علي حادث ناصغر لم يحل له ان يصلي لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغير طهور وهذا نص صريح باشتراط الطهارة للصلاة ولا ان يطوف بالبيت لعموم - [00:15:27](#)
حديث ابن عباس الطوف بالبيت صلاة الا ان الله اباح فيه الكلام. والقول الثاني ان الطواف بالبيت لا يشترط له طهارة. وآا الدليل على هذا عدم وجود دليل عليه وآا - [00:15:44](#)

آا النبي طاف طوافات متعددة ولم يذكر حرفا واحدا يدل على اشتراط طهارة آا وهذا القول هو الراجح لكن احب ان اشير الى ان جماهير امة محمد على هذا الشرط - [00:15:57](#)

يعني الائمة عامة الائمة على اشتراط الطهارة للطواف ولذلك يعني لا يحسن ابدا ان يطوف الانسان بغير طهارة. وان كان الانسان يقول الراجع من حيث الدليل عدم الاشتراط. لكن لا يخفى عليكم من - [00:16:12](#)

فمسائل العلم ليست على درجة واحدة الخلاف في بعض المسائل قوي وفي بعض المسائل ضعيف مثلاً المؤلف المؤلف الشيخ عبد الرحمن السعدي كان لا افتي في طلاق الحيض والثلاث مع انها مسألة لا ليست شديدة عليه. لماذا؟ لقوة الخلاف فيها - [00:16:27](#) ومن ظن ان مسائل العلم على درجة واحدة وانه كل مسألة نقول الراجح ونمطي فقد اخطأ. مسائل العلم فيها شي الخلاف فيه قوي يحتاج ان يحتاط الانسان وفيه مسائل واضحة وادلتها ظاهرة. ثم قال ولا يمس اه المصحف - [00:16:46](#) ذهب جماهير امة محمد بل حكي اجماعاً الى انه لا يجوز للانسان ان يمس المصحف الا وهو طاهر. واستدلوا بحديث عمرو بن حزم والا يمس القرآن الا طاهر. وهو نص في هذه المسألة - [00:17:04](#) والقول الثاني انه لا يشترط لمس المصحف ان يتطهر الانسان لعدم وجود دليل واضح وما زال الناس اه يحتاجون الى مس المصحف آ ولم يوجد نص في مسألة مسه بطهارة. والراجح بلا شك - [00:17:17](#) ان شاء الله على الاقل عندي آ انه يشترط تشترط الطهارة لمس المصحف تشترط الطهارة لمس المصحف لان هذا الحديث صحيح لا يمس القرآن الا طاحت ثم هذا الحكم يتوافق مع النصوص العامة الدالة على - [00:17:34](#) القرآن وتعظيمه ثم قوله تعالى لا يمس المطهرون هذه الآية جاءت في آ الكتاب السماوي ولكن شيخ الاسلام يقول واستداله جيد انه اذا كان الملائكة لا يمسون الكتب السماوية الا بطهارة فبني ادم من باب ايش - [00:17:50](#) اولى وهذا قياس صحيح فهذه النصوص وهذه القرائن تدل على انه لا يجوز للانسان ان يمس المصحف الا طاهر ويزيد عليه؟ قال يزيد من عليه حدث اكبر الا يقرأ شيئاً من القرآن ولا يلبث ولا يلبث في المسجد بلا وضوء - [00:18:11](#) وتزيد الحائض والنفساء انها لا تصوم ولا يحل وطؤها ولا طلاقها نعم ويزيد من عليه حدث اكبر ان لا يقرأ شيئاً من القرآن من عليه حديث اصغر يجوز له ان - [00:18:28](#) يقرأ القرآن لكن من عليه حدث اكبر لا يجوز له ان يقرأ القرآن. الى ان يرفع الحدث الاكبر. واستدل على هذا بالحديث المروي عنه صلى الله عليه وسلم لا يقرأ القرآن جنب ولا حائض. وهذا كما تعلمون حديث لا يصح مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:41](#)

ولهذا القول الثاني انه يجوز قراءة القرآن للجنب يجوز للجنب ان يقرأ القرآن. واستدل هؤلاء بدليلين. الاول ان هذا صح عن ابن عباس ضحى عن ابن عباس الثاني انه لا يوجد دليل يدل على المنع - [00:19:01](#) لا يوجد دليل صحيح يدل على المال بل ظواهر الدالة كقول عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه يدل على الجواز والراجح والله اعلم في هذه المسألة التي الخلاف فيها قوي جواز قراءة القرآن للجنب - [00:19:20](#) جواز قراءة القرآن للجنبون ثم قال ولا يلبث في المسجد بلا وضوء اه لقوله تعالى ولا جنباً الا عابري سبيل فلا يجوز للانسان ان يجلس في المسجد الا بوظوء واشترط وجواز اللبس مع الوضوء مروي عن اصحاب - [00:19:38](#) النبي صلى الله عليه وسلم شبه اجماع بينهم ان الجنب اذا توضأ يجوز ان يمكث في المسجد ثم قال وتزيد الحائض والنفساء انها لا تصوم الحائض والنفساء لا يجوز لها ان تصوم بقول النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح البخاري اليس اذا حاضت لم تصلي ولم تصم - [00:19:54](#)

فهذا دليل انها لا تصوم ولا يحل وطؤها لعموم قوله تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض. آ ولا طلاقها لا يجوز للانسان ان يطلق المرأة وهي حائض وهذا طلاق المرأة في الحيض محل اجماع تحريمه ودليله ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نقل له امير المؤمنين عمر بن الخطاب ان ابنه عبد الله ابن عمر طلق امرأته وهي حائض تغيط عليه وهذه من مم آ اساليب التحريم عند الاصوليين التغيط على الفعل. فهي تدل على المنع تدل على المنع اما التحريم او الكراهة - [00:20:34](#) اه الصوم والوطء والطلاق لا يجوز بالنسبة للحائض والنفساء. هذا والله اعلم وصلى الله على النبي محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اسمه يسبح له في غاب الغدو والاصل. رجال لا تلهي - [00:20:54](#) تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والابصار ليجزيهم الله احسن ما عملوا ويزيدهم

من فضله ومن یشاء بغير حساب - 00:21:24